

الدر المختار

لما فيه من القمار وبقي الوكالة على قول الثاني المفتى به .

\$ باب الصرف \$ (هو) لغة الزيادة .

وشرعا (بيع الثمن بالثمن) أي ما خلق للثمنية ومنه المصوغ (جنسا بجنس أو بغير جنس)
(كذهب بفضة) ويشترط (عدم التأجيل والخيار و (التماثل)